الجيم هكذا ضبطه العلما المتقدمون والمتاخرون قال ابن
عبد البر ومنهم من رواه بالكسر وقال ابو جعفر محمد بن
جرير الطبري هو بالفتح قال وقاله الشيباني بالكسر قال
وهذا اخلاف ما عرفه اهل النقل قال ولا يعلم من قاله غيره
وضعف الطبري ومن بعده الكسر قالوا ومعناه على ضعفه
الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما تنفعه وتنجيه
رحمتك وقيل المراد ذا الجد والغني الناهر في الجهر من على الدنيا
وقيل معناه الاسراع في الهرب اي لا ينفع ذا الاسراع منك
في الهرب هربه فانه في قبضتك وسلطانك والصحيح المشهور
الجد بالفتح وهو الحظ والغنى والعظمة والسلطان اي لا ينفع
ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك
حظه اي لا ينجيه حظه منك وانما ينفعه ويجيه العمل الصالح
كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات
الصالحات خير والله اعلم **باب النهي**
عن قراءة القرآن في الركوع والسجود **قوله** قال ابو بكر
حدثنا سفيان عن سليمان هذا من ورع مسلم وباهر علمه لان
في رواية اثنين عن سفيان بن عيينة انه قال اخبرني سليمان
ابن سحيم وسفيان معروف بالتدليس وفي رواية ابي بكر عن
سفيان عن سليمان فنبه مسلم على اختلاف الرواة في عبارة سفيان
قوله كشف الستارة هي بكسر السين وهي الستر الذي يكون
على باب البيت والدار **قوله** صلى الله عليه وسلم نهيت ان
اقرا القرآن راكعا او ساجدا فاما الركوع فعظموا فيه الرب
واما السجود فاجتهدوا في الدعا فقمن ان يستجاب لكم وفي
حديث علي رضي الله عنه نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اقرا راكعا او ساجدا في النهي عن قراءة القرآن في الركوع و

والسجود

والسجود واما وظيفة الركوع التسبيح ووظيفة السجود التسبيح
والدعا فلو قرا في ركوع او سجود غير الفاتحة كره ولم تبطل صلاته
وان قرا الفاتحة ففيه وجهان لاصحابنا اصحهما انه كغير الفاتحة
فيكره ولا تبطل صلاته والثاني يحرم وتبطل صلاته هذا اذا كان
عمدا فان قراه ساهيا لم يكره وسواء قراه عامدا او ساهيا يسجد للسهو
عند الشافعي **وقوله** صلى الله عليه وسلم فاما الركوع فعظموا
فيه الرب اي سبحوه ونزهوه ومجدوه وقد ذكر مسلم بعد هذا
الاذكار التي تقال في الركوع والسجود واستحب الشافعي وغيره
من العلما ان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده
سبحان ربي الاعلى ويكرر كل واحد منهما ثلاث مرات ويضم
اليه ما جا في حديث علي الذي ذكره مسلم بعد هذا اللهم لك
ركعت اللهم لك سجدت الى اخره وانما يستحب الجمع بينهما لغير
الامام وللامام الذي يعلم ان الماموم يوثرون التطويل
فان ذلك لم يزد على التسبيح ولو اقتصر الامام والمنفرد على
تسبيحة واحدة فقال سبحان الله حصل اصل سنة التسبيح لكن
ترك كمالها وافضلها واعلم ان التسبيح في الركوع والسجود
سنة غير واجب هذا مذهب مالك وابي حنيفة والشافعي والجمهور
واوجبه احمد وطايفة من اصحاب الحديث لظاهر الاحاديث في
الامر به ولقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي وهو
في صحيح البخاري واجاب الجمهور بانه محمول على الاستحباب
واحتجوا بحديث المسي صلاته فان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يامره به ولو وجب لامره به فان قيل فلم يامره بالنية والتشهد
والسلام فقد سبق جوابه عند شرحه **وقوله** صلى الله عليه
وسلم فقمن هو بفتح القاف وفتح الميم وكسرها لغتان مشهورتان
فمن فتح فهو عند مصدر لا يثنى ولا يجمع ومن كسر فهو وصف

Copyright © King University